


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/REC/XX/15
30 April 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع العشرون

مونتريال، كندا، 25-30 أبريل/نيسان 2016

البند 13 من جدول الأعمال

توصية معتمدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

التوصية 15/20 - تعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات بما في ذلك
الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

إذ تشير إلى التوصية 1/19 التي تتضمن عناصر ذات صلة بالتعميم،

وإذ تدرك أن الهيئة الفرعية للتنفيذ ستناقش، في اجتماعها الأول، الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، مع التركيز على تعميم التنوع البيولوجي،

وإذ تدرك أيضاً الروابط الوثيقة بين التعميم في الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في القضايا الأوسع نطاقاً التي سنتناول بحثها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول، وبهدف إزالة الازدواجية، تطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ جمع التوصيات بشأن التعميم من الهيئتين الفرعيتين ودمجها في وثيقة واحدة تحتوي على مجموعة واحدة من التوصيات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر،

1- تعترف أنه بالإضافة إلى الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية والسياحة، فإن القطاعات الأخرى، بما فيها الطاقة، والتخطيط الحضري والإقليمي، والبنية التحتية، والصناعة التحويلية والتعدين، تؤثر أيضاً على التنوع البيولوجي، وتوصي بأن ينظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر في معالجة، في اجتماع لاحق، تعميم التنوع البيولوجي في هذه القطاعات الأخرى، فضلاً عن تناول أية أعمال إضافية بشأن التعميم؛

2- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادتين 6(ب) و10 من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 161/65 المتعلق بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020 ومساهمته في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة 7(ج) من المقرر 1/12، التي لاحظت فيها الأطراف أن تحقيق معظم أهداف أيشي للتنوع البيولوجي سيتطلب تنفيذ مجموعة من الإجراءات، تشمل عادة: الأطر القانونية أو السياساتية؛ والحوافز الاجتماعية الاقتصادية المتواءمة مع هذه الأطر؛ وإشراك عامة الناس وأصحاب المصلحة؛ والرصد؛ والإنفاذ؛ مع ضمان اتساق السياسات عبر القطاعات والوزارات الحكومية المعنية،

وإذ يعترف بما يلي:

(أ) الفرص التي تنشأ من التنفيذ المتكامل والمتعاقد لخطة التنمية المستدامة لعام 2030،¹ والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،² وخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (2008-2018)،³ والإطار الاستراتيجي المراجع 2010-2019 لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة⁴ من أجل تحقيق الأهداف والغايات المتفق عليها دولياً؛

(ب) دور وأهمية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وكذلك المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، في المساهمة في النظم الغذائية والزراعة المستدامة؛

(ج) بأن الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية تعتمد اعتماداً كبيراً على التنوع البيولوجي ومكوناته، وكذلك على وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية التي تدعمها، وأن هذه القطاعات تؤثر أيضاً على التنوع البيولوجي من خلال مختلف الدوافع المباشرة وغير المباشرة، وأن فقدان التنوع البيولوجي المترتب على ذلك قد يؤثر سلباً على هذه القطاعات، ويحتمل أن يهدد الأمن الغذائي وتوفير خدمات ووظائف النظم الإيكولوجية التي هي حيوية للبشرية؛

وإذ يشير إلى المقرر 6/5 والمقرر 11/7، حيث أوصى بأن تعزز الأطراف والحكومات الأخرى تطبيق نهج النظام الإيكولوجي في جميع القطاعات مع ما ينطوي عليه ذلك من آثار محتملة على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية،

وإذ يعترف بأن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات من بينها الغابات، والزراعة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية أمر ضروري لوقف فقدان التنوع البيولوجي وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي،

وإذ يعترف أيضاً بأن المنافع الناجمة عن الزراعة، والحراجة ومصايد الأسماك لحفظ التنوع البيولوجي يمكن أن تكون مهمة فيما يتعدى التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة،

وإذ يشير إلى أن الإرشادات ذات الصلة في هذا الصدد قد أتاحت في برامج العمل في إطار الاتفاقية، لاسيما برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي الزراعي، والتنوع البيولوجي للغابات والتنوع البيولوجي البحري والساحلي،

وإذ يلاحظ أهمية خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي⁵ في تمكين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من مواصلة معالجة اعتبارات التنوع البيولوجي في الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية،

وإذ يعترف بأن التغييرات الجوهرية في أنماط الاستهلاك والإنتاج لضمان طرائق إنتاج مستدامة، وكذلك السياسات المتعاضدة، والتدابير القانونية، والتقنية والمالية في قطاعات من بينها الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، هي حيوية لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يعترف كذلك بأن الهدف 15، الغاية 9 من أهداف التنمية المستدامة يدعو إلى دمج النظام الإيكولوجي وقيم التنوع البيولوجي في التخطيط الوطني والمحلي، وعمليات التنمية، واستراتيجيات وحسابات الحد من الفقر،

وإذ يعترف أيضاً بأن خدمات النظم الإيكولوجية الناشئة في المناطق المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على أساس المناطق تساهم في إنتاجية العديد من القطاعات، بما فيها الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء

¹ قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 بشأن "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، المرفق.

² الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، مقرر مؤتمر الأطراف 2/10، المرفق.

³ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، مؤتمر الأطراف، الدورة الثامنة، مدريد، 3-14 سبتمبر/أيلول 2007 (انظر [ICCD/COP\(8\)/16/Add.1](#)، المقرر 3/COP/8).

⁴ مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، الدورة الثامنة والثلاثون، روما، 15-22 يونيو/حزيران 2013، 2013/7 C.

⁵ المقرر 12/12، المرفق.

المائية، وأن من المطلوب التعاون مع هذه القطاعات من أجل زيادة الترابط في نظم المناطق المحمية وتجنب أو تقليل إلى أدنى حد الآثار العكسية المحتملة لهذه القطاعات على المناطق المحمية،

وإذ يأخذ في الاعتبار تقرير واستنتاجات حلقة العمل الدولية للخبراء بشأن تعميم التنوع البيولوجي⁶ التي عقدت في مكسيكو سيتي من 17 إلى 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، وإذ يعرب عن تقديره لحكومة المكسيك على استضافة حلقة العمل ولسويسرا على ما قدمته من دعم،

1- يحث الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز جهودها الرامية إلى تعميم التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام داخل مختلف القطاعات وعبرها، بما في ذلك الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، على جميع المستويات والنطاقات، بوسائل منها إشراك أصحاب المصلحة المعنيين ومراعاة المعايير والإرشادات المتعلقة بأفضل الممارسات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي في هذه القطاعات؛

2- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى أن تضطلع، حسب الاقتضاء، بما يلي:

(أ) الحد من فقدان التنوع البيولوجي وعكس مساره، من خلال تنفيذ استراتيجيات قطاعية وعبر قطاعية والإدارة المتكاملة للمناظر الطبيعية الأرضية والمناظر الطبيعية البحرية التي تعزز الممارسات المستدامة، حسب الاقتضاء، وتحديد التدابير الممكنة للمساهمة في صحة النظم الإيكولوجية وقدرتها على التحمل، والنظر في النهج المكانية والإقليمية وكذلك في التدابير المناسبة لتعزيز الحفظ واستعادة المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وموائل الأنواع المهددة بالانقراض، وإنعاش الأنواع المهددة بالانقراض؛

(ب) المشاركة مع القطاعين العام والخاص لتعزيز الاستهلاك المستدام، وإحداث تغييرات سلوكية في أنماط الإنتاج والاستهلاك، والحد من الموارد المهددة في جميع مراحل الإنتاج والاستهلاك في النظم الغذائية، بما في ذلك من خلال تنظيم حملات تثقيفية وحملات توعية عامة؛

(ج) إنشاء وتعزيز آليات تنسيق بين القطاعات من شأنها تمكين تعميم التنوع البيولوجي في الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية وغيرها من القطاعات، وتحديد المعالم الرئيسية لتعميم التنوع البيولوجي في الخطط الوطنية؛

(د) تعزيز رصد استخدام الموارد الطبيعية، مثل الأراضي، والتربة والمياه في جميع القطاعات، بما فيها الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، وتحسين فرص وصول الجمهور إلى بيانات الرصد؛

(هـ) الاستفادة من نظم إصدار الشهادات الطوعية للسلع والخدمات المنتجة على نحو مستدام، بما في ذلك في مجال المشتريات العامة، حسب الاقتضاء ووفقاً لقواعد التجارة المتعددة الأطراف، والتعاون مع المنظمات ذات الصلة، لتعزيز مواصلة تطوير خطط إصدار الشهادات، والتشجيع على انعكاس الركائز الثلاث للتنمية المستدامة في معايير التراخيص، مع مراعاة خصوصيات البلدان النامية؛

3- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى استخدام، حسب الاقتضاء، الإرشادات القائمة المتعلقة بتقييم استدامة نظم الأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والمبادئ التوجيهية لدعم السياسات لتعزيز تكثيف الإنتاج المستدام وخدمات النظم الإيكولوجية⁷، وبحيث علماً بالإرشادات الطوعية بشأن بناء رؤية مشتركة للأغذية والزراعة المستدامة⁸، ويشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تطبيق هذه الإرشادات، حسب الاقتضاء؛

⁶ UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/52.

⁷ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الإدارة المتكاملة للمحاصيل، العدد 19-2013.

⁸ <http://www.fao.org/ag/ca/CA-Publications/ICM19.pdf>

UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/54

4- يحيط علماءً بالخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي، ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني،⁹ التي أقرتها لجنة الأمن الغذائي العالمي ويشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى الاستفادة، من هذه الإرشادات، حسب الاقتضاء، لتعزيز ضمان حقوق الحيازة وإمكانية الوصول المنصف إلى الأراضي، ومصايد الأسماك والغابات؛

5- يحيط علماءً كذلك بخطط العمل العالمية التي اعتمدها هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة وأقرها مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن الموارد الوراثية النباتية، والحيوانية والحرورية؛

الزراعة

6- يعترف بأهمية التنوع البيولوجي في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية وبدوره في صحة الإنسان ورفاهه، بما في ذلك من خلال إنتاج الغذاء، والألياف، والوقود الحيوي، والنباتات الطبية، وكذلك من خلال مساهمتها في عمليات النظم الإيكولوجية والتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه؛

7- يعترف أيضاً بأن الزراعة تعتمد على التنوع البيولوجي، وكذلك على وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية التي يدعمها هذه التنوع، ولكنه يعترف أيضاً بأن بعض ممارسات الإدارة للمزارع والمراعي تحافظ على موائل في مجموعة متنوعة من المناطق الزراعية التي تدعم التنوع البيولوجي؛

8- يعترف كذلك بأن هناك حالياً العديد من الممارسات الزراعية غير المستدامة التي قد يكون لها آثار مهمة على التنوع البيولوجي والموائل؛

9- يعترف بالهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة الذي يشير إلى القضاء على الجوع، وتحقيق الأمن الغذائي، وتحسين التغذية وتعزيز الزراعة المستدامة، وغاياته 4، و5 اللتان تشيران إلى نظم الإنتاج الغذائي المستدام، والحفاظ على التنوع الجيني للبذور، والنباتات المزروعة والحيوانات الداجنة والأليفة وما يتصل بها من الأنواع البرية؛

10- يشير إلى أنه وافق، في المقرر 1/9، على أن برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي، بما في ذلك مبادراته الدولية الثلاث المتعلقة بحفظ الملقحات واستخدامها المستدام، والاستخدام للتنوع البيولوجي للتربة والتنوع البيولوجي للأغذية والتغذية، يواصل تقديم إطار مناسب لتحقيق أهداف الاتفاقية؛

11- يشير أيضاً إلى أن أحد استنتاجات الإصدار الرابع من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي¹⁰ وتقييماته الداعمة بأن معالجة الضغوط على التنوع البيولوجي الناشئة عن النظم الغذائية سيكون حيوياً في إنجاح الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،¹¹ وأن هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لتحقيق نظم غذائية مستدامة؛

12- يلاحظ أن الطلب المتزايد على السلع الغذائية والزراعية سيزيد من الضغوط على التنوع البيولوجي ما لم تعالج تلك الضغوط على نحو مناسب؛

13- يشجع الأطراف على الاعتراف بأهمية المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في استدامة الزراعة وتعزيز الزراعة المجتمعية والأسرية، مع الزراعة البيئية، التي تتواءم مع نظرة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للكون (cosmovisión)، التي تؤيد التنوع والدورات البيئية التي تعزز الإنتاج المستدام وتحسن التغذية؛

14- [يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى إعداد و/أو إنفاذ، حسب الاقتضاء، أطر قانونية واضحة لاستخدام الأراضي التي تضمن حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام والموائل الوطنية؛]

15- [يشجع أيضاً الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى إعداد، حسب الاقتضاء، أطر سياساتية لاستخدام الأراضي تعكس الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي، التي توجه صنع القرارات على مختلف نطاقات ومستويات الإدارة، من أجل

⁹ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، 2012. متاحة على: <http://www.fao.org/docrep/016/i2801e/i2801e.pdf>.

¹⁰ <https://www.cbd.int/gbo4/>

¹¹ المقرر 2/10، المرفق.

عدة أمور من بينها تعزيز الزيادات المستدامة في الإنتاجية [وتنوع الإنتاج] للأراضي الزراعية والمراعي الحالية مع تعزيز خدمات ووظائف النظم الإيكولوجية، بما في ذلك تلك الخدمات التي تسهم في الإنتاج الزراعي (مثل التلقيح، ومكافحة الآفات، وتوفير المياه، ومكافحة التعرية)، وأيضاً مع حماية واستعادة الموائل الطبيعية للتنوع البيولوجي واستخدامها على نحو مستدام وتعزيز الترابط في المناظر الطبيعية الأرضية؛]

16- / يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز ودعم، حسب الاقتضاء، التكثيف الإيكولوجي والمستدام وتنوع الزراعة والنهج الزراعية البيئية، بما في ذلك تعزيز استخدام محاصيل متنوعة ومكيفة على نحو جيد والثروة الحيوانية، وأصنافها وسلالاتها، والتنوع البيولوجي المرتبط بالنظم الزراعية، بما في ذلك الملقحات، وكائنات مكافحة الآفات، والكائنات المتواجدة في التربة التي تعزز تدوير المغذيات، وبالتالي تقليل أو استبدال الحاجة إلى المدخلات الكيميائية؛]

17- يشجع أيضاً الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى، حسب الاقتضاء إلى استخدام مزيج مناسب من التدابير التنظيمية والتحفيزية التي تتواءم مع الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك القضاء، والتخلص التدريجي وإصلاح الحوافر الضارة للتنوع البيولوجي من أجل جملة أمور من بينها الحد من فقدان الموائل، وتدهورها وتجزئتها، وزيادة كفاءة استخدام المياه، والأسمدة ومبيدات الآفات وتجنب استخدامها غير المناسب، والتشجيع على توجيه المصادر العامة والخاصة للتمويل إلى الممارسات التي من شأنها تحسين استدامة الإنتاج مع الحد من فقدان التنوع البيولوجي، وتشجيع ودعم استعادة النظم الإيكولوجية التي توفر الخدمات الأساسية بطريقة توفر احتياجات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ولا تسبب ضرراً لغيرها من النظم الإيكولوجية، وبما يتفق مع التشريع الوطني والالتزامات الدولية؛

18- يشجع كذلك الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى، إلى الحد من الفاقد والهدر في جميع مراحل الإنتاج والاستهلاك في النظام الغذائي، بما في ذلك الحد من الفاقد بعد الحصاد؛

19- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة إلى تعزيز الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من مختلف القطاعات، مثل تنظيم حملات للحد من المهدر من الأغذية، وتعزيز سلاسل الاستهلاك والإنتاج والإمداد المستدامة؛

20- يشجع أيضاً الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى صيانة التنوع الوراثي للموارد للأغذية والزراعة وأنواعها الأصلية وأقاربها البرية كمنهج رئيسي لتحقيق الإنتاجية المستدامة والمكاسب الغذائية، لاسيما في مراكز التنوع الوراثي؛

21- يشجع كذلك الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى، حسب الاقتضاء، إلى دعم نماذج التنمية الزراعية التي تتماشى مع الإطار الاستراتيجي المراجع 2010-2019 لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة¹² وتطبيق، حسب الاقتضاء، المبادئ الطوعية للاستثمار المسؤول في الزراعة ونظم الأغذية التي وافقت عليها لجنة الأمن الغذائي العالمي في أكتوبر 2014،¹³ مع ملاحظة على وجه الخصوص أهمية الزراعة الأسرية الصغيرة، والرعي في ضوء هيمنتها في مجال الأمن الغذائي والتغذية، والحد من الفقر، والإنصاف الاجتماعي في جهود الحفاظ على الزراعة والتنوع البيولوجي؛

22- يرحب بمبادرات القطاع الخاص للقضاء على إزالة الغابات من إنتاج السلع الزراعية والعمليات عبر سلاسل الإمداد الخاصة بهم، ويشجع المزيد من الشركات على اعتماد وتنفيذ التزامات مماثلة، ويدعو الأطراف، حسب الاقتضاء، إلى دعم هذه الشركات لتحقيق مبادراتها؛

23- يرحب بتقييم الملقحات، والتلقيح، وإنتاج الأغذية الذي أجراه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ويلاحظ أهمية المقرر 13/13؛¹⁴

24- يلاحظ إعداد "اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي للتقرير المؤقت للأغذية والزراعة"¹⁵ وأول تقرير عن "حالة التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة في العالم" الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

¹² مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، الدورة الثامنة والثلاثون، روما، 15-22 يونيو/حزيران 2013، C2013/7.

¹³ <http://www.fao.org/3/a-ml291e.pdf>

¹⁴ حسب توصية الهيئة الفرعية 9/20 بشأن تقييم المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بشأن الملقحات، والتلقيح وإنتاج الأغذية.

¹⁵ UNEP/CBD/SBI/INF/18.

25- يدعو منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ولجنة الزراعة فيها إلى ما يلي:

(أ) تقديم مزيد من الدعم لتطوير وتنفيذ التدابير، والإرشادات والأدوات لتعزيز تعميم التنوع البيولوجي في المحاصيل، والثروة الحيوانية وقطاعي الأغذية والتغذية، وذلك بهدف دعم البلدان الأعضاء في التحول إلى النظم الغذائية والزراعية المستدامة؛

(ب) النظر في وضع خطة عمل عالمية على أساس تقرير حالة التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة في العالم؛

(ج) توفير معلومات عن التقدم المحرز إلى الهيئات ذات الصلة في إطار الاتفاقية؛

26- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تنفيذ المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، بطريقة متعادلة؛

الغابات

27- يقر دور التنوع البيولوجي للغابات للحفاظ على وظائف النظم الإيكولوجية التي تسهم في التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر وتحقيق رفاه الإنسان، بما في ذلك من خلال توفير الغذاء، والعلف، والمياه النظيفة، والأخشاب، والألياف، والوقود، والدواء، والترفيه، وكذلك التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه؛

28- يقر أيضا أنه ما زالت هناك غابات تدار في إطار ممارسات غير مستدامة، مع وجود آثار سلبية مهمة على التنوع البيولوجي والموائل؛

29- يقر كذلك بالهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة وغيته 2 التي تشير إلى الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات، ووقف إزالة الغابات، واستعادة الغابات المتدهورة، وزيادة التشجير وإعادة التشجير بصورة كبيرة؛

30- يلاحظ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 33/2015 بشأن الترتيب الدولي المتعلق بالغابات لما بعد عام 2015، والذي يؤكد على المساهمات الاقتصادية، والاجتماعية والبيئية لجميع أنواع الغابات في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، والذي أقر فيه المجلس بالتقدم الذي أحرزته البلدان وأصحاب المصلحة نحو تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، مع مراعاة اختلاف الرؤى، والنهج، والنماذج والأدوات اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة؛

31- يلاحظ أيضا قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 98/62، الذي يصف الإدارة المستدامة للغابات، ويشير إلى العناصر الموضوعية السبعة، التي اعتمدها منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛

32- يلاحظ كذلك عناصر إعلان ديربان،¹⁶ من مؤتمر الحراجة العالمي الرابع عشر، التي تعزز الحاجة إلى فهم أعمق للدور الأساسي للتنوع البيولوجي في أداء النظم الإيكولوجية للغابات؛

33- يلاحظ المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المستدامة للغابات المدارية الطبيعية، والمبادئ التوجيهية للمنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية/الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة لعام 2009 للحفاظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في غابات إنتاج الأخشاب الاستوائية، فضلا عن غيرها من الأدوات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة التي أعدها عدد من المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية في مجال الغابات لتفعيل الإدارة المستدامة للغابات، وضمان الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛

34- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى إيلاء الاعتبار الواجب للتنوع البيولوجي عند تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في المادة 5 من اتفاق باريس¹⁷ لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

¹⁶ http://www.fao.org/fileadmin/user_upload/wfc2015/Documents/Durban_Declaration_1.pdf

¹⁷ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مؤتمر الأطراف، الدورة الحادية والعشرون، المقرر 1/CP.21 (انظر

35- يشجع أيضا الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى، وكذلك أصحاب المصلحة المعنيين، بما فيهم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، إلى الاستفادة من صك الأمم المتحدة المتعلق بالغابات،¹⁸ والمساهمة في إعداد الخطة الاستراتيجية للترتيب الدولي المعني بالغابات 2017-2030، في إطار منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، وضمن إبقاء الاعتبار الواجب للتنوع البيولوجي، وذلك بهدف الترويج لنهج متماسك ومنسق لدعم تحقيق الالتزامات والأهداف المتعددة الأطراف ذات الصلة بالغابات، بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

36- يشجع كذلك الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز الوعي لدى جميع أصحاب المصلحة ومشاركتهم في وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات للإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك تدابير لحفظ واستعادة التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، التي تعترف بأهمية ممارسات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ودور التجدد الطبيعي في الأنظمة الحية؛

37- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كجزء من استراتيجية لحماية الغابات، والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي والرفاه وسبل العيش لهذه المجتمعات؛

38- يشجع أيضا الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى خلق ظروف مواتية وتحفيز اعتماد ممارسات الإدارة المستدامة للغابات في قطاع الغابات، ويشجع الشركات العاملة في مجال الغابات وملاك الغابات على دمج وبشكل مناسب الاستخدام المستدام، وحفظ واستعادة التنوع البيولوجي في تطوير واستخدام خطط إدارة الغابات، وخطط إصدار الشهادات الحرجية أو الآليات الطوعية الأخرى؛

39- يشجع كذلك الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تطوير أو تعزيز رصد آثار الأنشطة الحرجية على التنوع البيولوجي والتحقق من التقدم المحرز، من خلال منهجيات الرصد المختلفة، مثل نظم رصد الغابات التي تثبت الصحة المتكاملة للنظم الإيكولوجية للغابات؛

40- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز جهودها الرامية إلى إنشاء وصيانة و/أو تطوير شبكات مناطق محمية للغابات الوطنية أو الإقليمية المدارة والمترابطة بصورة جيدة، وإعطاء الأولوية للشبكات القائمة، وعند الاقتضاء، تطبيق أدوات التخطيط المكاني واستخدام الأراضي لتحديد المناطق ذات الأهمية الخاصة للاستخدام المستدام والحفاظ على التنوع البيولوجي للغابات، بما في ذلك في المناطق العازلة؛

41- يدعو منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ولجنة الغابات فيها إلى مواصلة دعم تطوير وتنفيذ التدابير، والإرشادات والأدوات لتعزيز تعميم التنوع البيولوجي في قطاع الغابات، وإلى النظر على أساس منتظم، في السبل والوسائل لتعزيز المساهمات في أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة؛

مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

42- يقر بأن النظم الإيكولوجية الصحية البحرية والساحلية وللمياه الداخلية والتنوع البيولوجي هي ضرورية لتحقيق زيادات مستدامة ومرونة محسنة في توفير الأغذية وسبل العيش؛

43- يقر أيضا بوجود عدد من مصايد الأسماك غير المدارة على نحو مستدام وعمليات وممارسات تربية الأحياء المائية التي لها آثار سلبية كبيرة على التنوع البيولوجي وعلى الموائل؛

44- يقر كذلك بالهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة وغاياته 2 و4 و6، التي تشير إلى الإدارة المستدامة واستعادة النظم الإيكولوجية البحرية، وإلى التنظيم الفعال للحصاد، وإلى حظر بعض أشكال الحوافز الضارة في مصايد الأسماك، على التوالي؛

¹⁸ انظر قرار الجمعية العامة 199/70 المؤرخ 22 ديسمبر/كانون الأول 2015.

- 45- يشير إلى المقرر 18/11، ويشجع هيئات إدارة مصايد الأسماك على مواصلة النظر في المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي في إدارة مصايد الأسماك تمثيا مع نهج النظام الإيكولوجي، بما في ذلك من خلال التعاون فيما بين الوكالات ومع المشاركة الكاملة والمجدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
- 46- يشير أيضا إلى المقررين 29/10 و18/11، الذي شدد فيهما على أهمية التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والهيئات الإقليمية لمصايد الأسماك واتفاقيات البحار الإقليمية وخطط عملها فيما يتعلق بمعالجة اعتبارات التنوع البيولوجي في مصايد الأسماك المستدامة وتربية الأحياء المائية المستدامة؛
- 47- يقر بأن عدد من الصكوك الدولية ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار،¹⁹ واتفاق منظمة الأغذية والزراعة لعام 1993 بشأن الامتثال،²⁰ واتفاق عام 1995 لتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخ 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال،²¹ مع احترام أطرافها المتعاقدة، ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد لمنظمة الأغذية والزراعة لعام 1995،²² تمثل لأطرافها المتعاقدة، مع ما يصاحبها من مبادئ توجيهية وخطط عمل، إطارا عالميا شاملا لسياسة مصايد الأسماك وإدارتها ودعم تعميم التنوع البيولوجي في مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية؛
- 48- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى استخدام الصكوك المتاحة لتحقيق الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- 49- يشير إلى الفقرة 55 من المقرر 29/10، ويشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى التصديق على اتفاق منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، المعتمد في عام 2009، الذي ينص على وسيلة لمعالجة أنشطة صيد الأسماك هذه؛
- 50- يشير أيضا إلى المقررات 29/10 و17/11 و22/12، ويدعو إلى مزيد من التعاون وتشارك المعلومات بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والهيئات الإقليمية لمصايد الأسماك فيما يتعلق باستخدام المعلومات العلمية عن المناطق التي تستوفي المعايير للمناطق البحرية المهمة إيكولوجيا أو بيولوجيا والنظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة دعما لتحقيق مختلف أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛
- 51- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى استخدام، حسب الاقتضاء، الإرشادات الموجودة المتصلة بنهج النظام الإيكولوجي لمصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية؛
- 52- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تحسين التآزر في إدارة الضغوط في البيئات البحرية والمياه الداخلية، بما في ذلك من خلال تنفيذ الإجراءات ذات الأولوية لتحقيق الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي للشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية الوثيقة الارتباط بها؛²³
- 53- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى إنشاء، حسب الاقتضاء، أو تعزيز الآليات القائمة لإدارة مصايد الأسماك، وأخذ اعتبارات التنوع البيولوجي بالكامل في الحسبان، لاسيما النهج التحوطي، تمثيا مع ديباجة الاتفاقية، عند تصميم وتنفيذ السياسات لإدارة طاقات مصايد الأسماك وتخفيضها، بما في ذلك التدابير واللوائح بهدف تعزيز حفظ وإعاش الأنواع المهددة بالانقراض؛
- 54- يحث أيضا الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى توفير وصول الصيادين الحرفيين الصغار إلى الموارد البحرية، وعند الاقتضاء، الأسواق؛

¹⁹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1833، الرقم 31363.

²⁰ <http://www.fao.org/docrep/meeting/003/x3130m/X3130E00.htm>

²¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2161، الرقم 37924.

²² <http://www.fao.org/docrep/005/v9878e/v9878e00.htm>

²³ انظر المقرر 23/12.

55- يشجع المنظمات الحكومية الدولية المختصة على مواصلة تعزيز التعاون بخصوص التنوع البيولوجي البحري ومصايد الأسماك؛

56- يرحب بالتعاون الجاري بين منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والأمين التنفيذي، لتحسين الإبلاغ والدعم لتنفيذ الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

57- يدعو منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ولجنة مصايد الأسماك إلى النظر في ومواصلة دعم تطوير وتنفيذ تدابير، وإرشادات وأدوات لتعزيز ودعم تعميم التنوع البيولوجي في قطاعي مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية؛

58- يطلب إلى الأمين التنفيذي ويدعو منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى تجميع، بالتعاون، الخبرات في مجال تعميم التنوع البيولوجي في مصايد الأسماك، بما في ذلك من خلال نهج النظام الإيكولوجي لمصايد الأسماك، وجعل هذا التجميع متاحاً لمؤتمر الأطراف قبل اجتماعه الرابع عشر؛

مزيد من العمل

59- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، الاضطلاع بما يلي:

(أ) تعزيز التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين المعنيين في جميع المجالات المتصلة بتنفيذ المقرر الحالي؛

(ب) إحالة المقرر الحالي لعناية مؤتمر ولجان الزراعة، ومصايد الأسماك والحراجة وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ولجنة الأمن الغذائي العالمي، ومنندى الأمم المتحدة المعني بالغابات، والهيئات الأخرى ذات الصلة؛

(ج) إعداد مزيد من الإرشادات عن مفهوم "الاستدامة" في الأغذية والزراعة فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي، ونشرها إلى الأطراف، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين المعنيين، وتعزيز وتقوية الدعم لتشارك المعلومات ذات الصلة ونقل التكنولوجيا فيما بين الأطراف، لاسيما في البلدان النامية، مع البناء على المبادرات القائمة، حيثما أمكن، مثل مبادرة سانتوياما، بما يتفق مع المقررين 32/10، و25/11، وبما يتفق مع الالتزامات الدولية؛

(د) إتاحة الإرشادات والأدوات القائمة ذات الصلة بمعالجة اعتبارات التنوع البيولوجي في القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات في الاتفاقية؛

(هـ) وضع، حسب الاقتضاء ورهنا بتوافر الموارد، نُهج رسائل بشأن تعميم التنوع البيولوجي لمجموعات مستهدفة محددة تتعلق بهذه القطاعات، كجزء من توصيل استراتيجية الاتصال العالمية ونُهج الرسائل على النحو المحدد في المقرر 2/12؛

60- يدعو منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، بالتعاون مع الشركاء المعنيين الآخرين، إلى دعم تنفيذ مشروع المقرر الحالي؛